

القرار رقم /٢٥٦

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وأحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٨) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٣١٠ و

يقرر ما يأتي:

المادة ١- تؤلف في كل جامعة لجنة علمية إدارية لإدارة برنامج السنة التحضيرية في الكليات الطبية تسمى "لجنة السنة التحضيرية" من أعضاء الهيئة التدريسية ترتبط برئيس الجامعة مباشرة وتتألف من رئيس وخمسة أعضاء ويكون كل عضو فيها مديرًا لبرنامج مقرر من مقررات الفصل الدراسي من السنة التحضيرية، ويسمى أعضاؤها بقرار من الوزير.

المادة ٢- مهمة اللجنة: تقوم اللجنة بالتنسيق مع عمداء الكليات المعنية، بالمهام الآتية:

أ- العمل على تأمين كافة الوسائل الالزمة لسير العملية التعليمية في السنة التحضيرية.

ب- الإشراف الكامل على النواحي الأكاديمية والإدارية.

ج- اقتراح أسماء أعضاء الهيئة التعليمية لتدريس المقررات واعتمادهم من رئيس الجامعة.

د- مراقبة التزام أعضاء الهيئة التعليمية والإداريين بدوامهم ورفع المقترنات إلى رئيس الجامعة.

هـ- تحديد الآتي:

١- احتياجات البرنامج من مدرسين وفيين ومسرفيين علميين وإداريين.

٢- عدد الشعب وتنسيتها وتوزيع الطلاب عليها.

٣- مواعيد الحاضرات.

٤- المخابر والشعب التي يحتاجها البرنامج وتجهيزها بالمستلزمات الالزمة قبل بدء العام الدراسي.

و- الإشراف على التقييد التام بالبرنامج الزمني المحدد لتنفيذ الدروس العملية والنظرية ومتابعة التنفيذ بالشكل الأمثل ورفع تقارير أسبوعية لرئيس الجامعة.

ز- متابعة الإعلانات المتعلقة بالسنة التحضيرية التي تصدر من الوزارة أو الجامعة ونشرها.

ح- الإشراف الكامل على العملية الامتحانية (العملي والنظري) لمقررات السنة التحضيرية.

ط- اعتماد منهاجية علمية متطرفة لتقويم تدريس المقررات مرتين على الأقل في الفصل الواحد.

ك- تنظيم اجتماعات دورية لأعضاء الهيئة التعليمية.

ل- تصميم الجداول الدراسية وتوزيع العبء الدراسي لكل عضو هيئة تعليمية.

المادة ٣- تبادر اللجنة أعمالها بدءاً من ١٥/٦/٢٠١٥.

المادة ٤- تخصص للسنة التحضيرية دائرة تولى شؤون الطلاب وتسجيلهم ومنحهم بطاقات جامعية ومتابعة الأمور الامتحانية ومتابعة دوام أعضاء الهيئة التعليمية والفنين والإداريين.

المادة ٥- يمنح الطالب بطاقة جامعية خاصة بالسنة التحضيرية.

المادة ٦- تجتمع اللجنة شهرياً برئاسة رئيس الجامعة بحضور عمداء الكليات المعنية (الطب- الصيدلة- طب الأسنان) لمعالجة المشكلات التي ت تعرض سير العملية التدريسية في السنة التحضيرية من حيث (التجهيزات والأطر البشرية والخطط الدراسية....) ورفع المقترنات إلى مجلس الجامعة لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

المادة ٧- يتولى السيد معاون الوزير لشؤون الطلاب أمور المتابعة والتنسيق مع الجامعات في كل ما يتعلق بأمور هذه اللجنة ويلغى من قبل الجامعات بكل ما يستجد من أمور حول السنة التحضيرية.

المادة ٨- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها.

٢٠١٥/٥/١٣
دمشق

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارداني

